

اتفاقية بين الحكومة الاتحادية النمساوية وحكومة دولة الكويت بشأن الاعفاء لتأشيرة الدخول المسبقة لحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخدمة لجمهورية النمسا وحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة لدولة الكويت

إن الحكومة الاتحادية النمساوية وحكومة دولة الكويت (المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين") رغبة منهما في تسهيل دخول حاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخدمة لجمهورية النمسا وحاملي جوازات السفر الدبلوماسية والخاصة لدولة الكويت،  
فقد اتفقتا على ما يلي:

### المادة 1

(1) إن مواطني جمهورية النمسا، الذين يحملون جواز سفر دبلوماسية أو خدمة بيومتري سارية المفعول، لا يتطلب منهم الحصول على تأشيرة لدخول أراضي دولة الكويت، ويمكنهم البقاء لمدة لا تتجاوز 90 (وَأَخْلَا 180) ويطبق (تأشيرات) من تليخ لخلي.

(2) إن مواطني دولة الكويت، الذين يحملون جواز سفر بيومتري دبلوماسي أو خاص ساري المفعول، لا يتطلب منهم الحصول على تأشيرة لدخول أراضي جمهورية النمسا، ويمكنهم البقاء لمدة لا تتجاوز 90 (وَأَخْلَا 180) (ملؤ ش لرق) ويطبق عليهم لأول، إما إلى أراضي جمهورية النمسا أو أراضي أي دولة أخرى تنطبق عليها اتفاقية شنغن المؤرخة 19 يونيو 1990 المنفذة لاتفاقية شنغن المؤرخة 14 يونيو 1985 بشأن الإلغاء التدريجي للشبكات على الحدود المشتركة بينهما قابل للتطبيق.

### المادة 2

يجوز لحاملي جواز السفر الدبلوماسي أو الخدمة البيومترية ساري المفعول لجمهورية النمسا وحاملي جواز السفر الدبلوماسي أو الخاص البيومتري ساري المفعول لدولة الكويت، الدخول إلى أراضي الطرف الآخر والخروج منه من أي نقطة مصرح بها لهذا الغرض من قبل سلطات الهجرة المختصة، دون أي قيود باستثناء تلك المنصوص عليها في أحكام الأمن والهجرة والجمارك والدخول الصحي وغيرها من الأكم لتي قد طبق قوئاً عطلي جزئلا وفلا لة.

### المادة 3

لا تنطبق أحكام المادة 1 من هذه الاتفاقية على الأشخاص الذين يخططون للبقاء في أراضي الطرف الآخر لفترة أطول من تلك المنصوص عليها في المادة 1، أو الذين يعتزمون الحصول على وظيفة هناك.

#### المادة 4

لائحة لوائح شريطة أن يكون لها موطن

بطاقة الهوية الخاصة بهم الصادرة عن الدولة المضيفة، إلى تأشيرة أو تصريح إقامة للبقاء في أراضي هذه الطرف أو العودة إليها طالما أن بطاقة الهوية هذه صالحة ويتم تقديمها عند الدخول مع جواز سفر بيومتري دبلوماسي أو خدمة صالح لجمهورية النمسا أو جواز سفر بيومتري دبلوماسي أو خاص ساري المفعول لدولة الكويت.

#### المادة 5

1) سلفاً لمدة 1 من هذه الاتفاقية التي يستخدمها أي من الطرفين خلال 30 (ثلاثين) يوماً بعد توقيع هذا الاتفاقية، ويجب أن يقدم إلى الطرف الآخر عينة من أي جواز سفر دبلوماسي أو خدمة أو خاص جديد أو تم تغييره خلال 30 (الثلاثين) يوماً التي فصلاً جزئياً للرفعة.

(2) يجب على كلا الطرفين إبلاغ بعضهما البعض حسب الأصول عن أي تعديل يتم إدخاله على القوانين واللوائح الوطنية لكل منهما فيما يتعلق بإصدار جواز السفر.

(3) إذا فقد أحد مواطني أي من الطرفين جواز سفره الصالح المشار إليه في المادة 1 من هذه الاتفاقية في أراضي الطرف الآخر، فيجب عليه إبلاغ السلطات المختصة في الدولة المضيفة. وتقوم البعثة الدبلوماسية أو القنصلية بإصدار جواز سفر أو وثيقة سفر جديدة للمواطن المذكور وإبلاغ السلطات المختصة في الدولة المضيفة.

#### المادة 6

(1) لا تعفي هذه الاتفاقية مواطني أي من الطرفين من الالتزام باحترام قوانين ولوائح الطرف الآخر فيما يتعلق بدخول الأجانب وإقامتهم وخروجهم.

(2) يحتفظ كلا الطرفين بالحق في رفض دخول أو تقصير مدة إقامة الأشخاص الذين يعتبرون غير مرغوب فيهم أو يعرضون السلام العام أو النظام أو الصحة أو الأمن القومي للخطر.

## المادة 7

يجوز لأي من الطرفين تعليق هذه الاتفاقية لأسباب تتعلق بالنظام العام أو لحماية الأمن الوطني، أو الصحة العامة، أو بسبب الهجرة غير الشرعية، أو تضارب المصالح في مجال حقوق الإنسان والحريات الأساسية أو عدم التعاون في مجال إعادة القبول. يجب إخطار الطرف الآخر على الفور ببدء التعليق وكذلك انهاءه، من خلال القنوات الدبلوماسية.

## المادة 8

أي نزاع قد ينشأ عن تطبيق و / أو تفسير هذه الاتفاقية يجب تسويته عبر القنوات الدبلوماسية ومن خلال المشاورات أو المفاوضات.

## المادة 9

يجوز تعديل هذه الاتفاقية بموافقة كتابية متبادلة من كلا الطرفين في أي وقت. وتدخل التعديلات حيز التنفيذ فقط ~~الخطاطفي علي~~ لمدة 10 (1) من هذه الاتفاقية.

## المادة (10)

1) هذه الاتفاقية جزئياً في نظرنا أن تاريخ سلام لإعرا الخي الأوربا أنتا الدبلوماسية، والذي يقوم الطرفان من خلاله بإخطار بعضهما البعض باستكمال الإجراءات الدستورية الخاصة بدخولها حيز التنفيذ.

2) ~~تقريباً~~ أو فترات مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابةً وعبر القنوات الدبلوماسية بنيته في إنهاء هذه الاتفاقية قبل 6 أشهر من تاريخ انتهائها.

3) لن يؤثر إنهاء هذه الاتفاقية على صحة أو مدة أي اتفاقيات ومشاريع وانشطة محددة تمت بموجب هذه الاتفاقية.

حررت في مدينة ----- بتاريخ ----- م، من نسختين أصليتين باللغات الألمانية، والعربية والانجليزية ولكل منهما ذات الحجية. وعند الاختلاف في التفسير يرجح النص الإنجليزي.

عن

حكومة دولة الكويت

عن

الحكومة الاتحادية النمساوية